



قرار المجلس الوطني الانتقالي

رقم (13a) لسنة 2011

بشأن تشكيل لجنة للمساعي الحميدة والمصالحة الاجتماعية الوطنية

- بعد الاطلاع على بيان التمسان ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلي قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي العروق وتحديد اختصاصاته.
- وعلي النظام الأساسي للمجلس واللحظة الداخلية.
- ولدراوع المصالحة العامة.

قرر

مادة رقم ((1))

تشكيل لجنة للمساعي الحميدة والمصالحة الاجتماعية الوطنية تتكون من :

- | | |
|---|---|
| د. السيد / سيف النصر عبد الجليل سيف النصر رئيسا | د. السيد / محمد المختار ابرهيم سيف نائب رئيس لجنة |
| د. السيد / معنوق احمد عصوا عضوا | د. السيد / حسن سعيد عزيز العفريت عضوا |
| د. السيد / احمد احمد ابراهيم الحميد عضوا | |

مادة رقم ((2))

تولي اللجنة المساعي الحميدة لمصالحة الموقف الزاهي وما ترتب عن الأحداث المؤسفة التي حررت بسلطان وطننا الحبيب وسعها لوقف استمرارية الفساد بمنطقة قرمان ، الجفرة ، سرت ، بنغازي والمدنية الأخرى التي لم تتضمن تحت مظلة المجلس الوطني الانتقالي بعد .






رقم((٥))

تكون الأسن والضوابط:

١. إيقاع أهالي المناطق المذكورة وما في حكمها باتفاق السلمي مع المجلس الوطني الانتقالي والاتسواه تحت مظلة ورائه الوطنية والتزامهم بذلك .
٢. الالتزام بعدم التجوء لاستعمال السلاح من جميع الأطراف والإبقاء على السلاح بعد حلزه والمحافظة عليه موافقاً إلى حد صور غرار تسليمه إلى الجيش الوطني المزمع تشكيله أو فورة الأمان العام .
٣. منع أهالي المناطق المذكورة حرية تشكيل مجالس المحلية والعسكرية بغير انتقام ذاتية وتوافقهم الاجتماعي، وأختيار ممثلهم في المجلس الوطني الانتقالي وأخطار المجلس بذلك للاعتماد .
٤. الالتزام بعدم الملاعبة الجزعية والعبثية المونية للإنسانية لأي مواطن والبعث بمسئوليته وأخضاع تلك للإجراءات التطبيقية والقانونية التي تصدر عن المجلس الوطني الانتقالي وعدم المسائلة لأي مواطن خارج ساحت القضاء وطيف القانون .
٥. التزام كل أهالي المناطق بالتعاون مع المجلس الوطني الانتقالي فيما يحقق أمن واستقرار ليبيا وبناء مستقبلها المشرق بذن الله بالجبروتة المنتشرة من كل الليبيين .
٦. تقويم اللجنة بأهداف وتوقيف معاشرها بما يتم الاتفاق عليه وتوقيعه من قبل الأطراف المتحاربة معها ورئيس اللجنة وأعضائها وأخطار المجلس الوطني الانتقالي بذلك للاعتماد .
٧. للجنة حق الاستعارة بين قوى الاستعلة به في سبيل تأدية مهامها وتحاج معاشرها الاجتماعية الوطنية وربور لأعضاء اللجنة التحرك جماعاً أو بشكل فردي في سبيل تحقيق مهامها ولا يتأثر عمل اللجنة بغير أحد الأعضاء .





٨. يوافي المجلس الانتقالي بنتائج أي مساعي حميدة تقوم بها اللجنة أو أحد أعضائها في مدة لا تتجاوز أسبوع بإعلام رئيس لوائح من المجلس الوطني الانتقالي.

٩. المعاشر التي وضعتها المجلس والمحصول هي مجالن محالبة و العسكرية في نطاق كل منطقة على هذه سبها - الشاطئ، وادي الحياة - مرزق - الجفرة - غات ، والأماكن المختارة من ساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في قتل الليبيين في الداخل أو الخارج أو من احتفل سلطات وظيفية بشكل سفر للحصول على المال العلم أو معن كان له دور فاعل ضد ثورة ١٧ فبراير.

رقم ((٤))

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار .

صادر

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت لليبيا

